تمت الموافقة في اجتماع مجلس الإدارة
الأول.. لعام ٢٠١٦ بتاريخ ١٦/١/٢٠١٦

شركة الساحل للتنمية والاستثمار ش.م.ك.ع

COAST INVESTMENT & DEVELOPMENT CO. K.S.C.P

Since 1975 منذ

دليل سياسة وإجراءات معيار الإبلاغ المشترك

المحتويات

1- التعريفات 2
2- الغرض من السياسة 6
3- القوانين ذات العلاقة 6
4- مقدمة حول معيار الإبلاغ المشترك 7
5- المسؤوليات 16
6- إلتزامات معيار الإبلاغ المشترك 18
7- برنامج معيار الإبلاغ المشترك 19
8- المسؤول المختص بمعيار الإبلاغ المشترك 19
9- معيار الإبلاغ المشترك بشأن العناية الواجبة 20
10- تقارير معيار الإبلاغ المشترك 26
11- إقرار المعلومات 27
12- ممارسات تجنب الإلتزامات المفروضة 29
13- التدابير والعقوبات 30
14- نظام تقنية المعلومات وتعديلات معيار الإبلاغ المشترك 31
15- التدريب على معيار الإبلاغ المشترك 31
16- التعاقد مع المدقق الخارجي 32
17- الإجراءات 33
18- مرجعة السياسة 38
- نموذج سجل المراجعة 39

التعريفات

م.	المصطلح	التعريف
1	معيار الإبلاغ المشترك (CRS)	المعيار المشترك للإبلاغ والعناية الواجبة لمعلومات الحسابات المالية الوارد في القسم (ب) من الجزء الثاني من منشور "معيار التبادل التلقائي لمعلومات الحسابات المالية في المسائل الضريبية" المعتمد من مجلس منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بتاريخ 15 يوليو 2014 وتعليقاته. وما يطرأ عليه من تعديلات.
2	تعليقات معيار الإبلاغ المشترك	التعليقات بشأن معيار الإبلاغ المشترك الواردة في القسم (ب) من الجزء الثالث من منشور "معيار التبادل التلقائي لمعلومات الحسابات المالية في المسائل الضريبية" المعتمد من مجلس منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية بتاريخ 15 من يوليو 2014 وما يطرأ عليها من تحديثات.
3	تبادل المعلومات عند الطلب	تبادل المعلومات بناء على طلب يتم تقديمه من قبل دولة بشأن حالات معينة وفقاً لأحكام المرسوم بقانون ولائحته ومتطلبات اتفاقيات تبادل المعلومات لغايات ضريبية ومعيار الإبلاغ المشترك والقرارات الصادرة في هذا الشأن.
4	دولة مشاركة	أي دولة مدرجة في قائمة الدول المشاركة وفقاً لأحكام معيار الإبلاغ المشترك.
5	الطلب	طلب يتم تقديمه للسلطة المختصة للحصول على المعلومات وفقاً لاتفاقيات تبادل المعلومات لغايات ضريبية.
6	الدولة الطالبة	الدولة التي تتقدم بطلب ليتم تزويدها بالمعلومات وفقاً لإتفاقيات تبادل المعلومات لغايات ضريبية.
7	رقم التعريف الضريبي	رقم تعريفي خاص بالمكلف الضريبي أو الرقم الذي يقوم بتلك الوظيفة في حال عدم وجود رقم تعريف ضريبي.

م.	المصطلح	التعريف
8	الدليل المستندي	تشمل عبارة "الدليل المستندي" أي مما يلي : • شهادة إقامة صادرة من جهة حكومية مختصة في الدولة التي يدعي المستفيد أنه يقيم فيها. • بالنسبة للأفراد أي وثيقة تعريف رسمية صادرة من جهة حكومية مختصة/ تشمل اسم الفرد وتستخدم لأغراض تحديد الهوية. • بالنسبة للكيانات ، أي مستندات رسمية صادرة من جهة حكومية مختصة تشمل اسم الكيان وعنوان مركزه الرئيسي في ادلولة الذي يدعي الإقامة فيها أو في الدولة التي تم تأسيسه فيها. • أي بيانات مالية مدققة ، أو تقرير ائتمان صادر من طرف ثالث ، أو طلب إشهار إفلاس ، أو تقرير جهة تنظيمية للأوراق المالية. • أي كلمة أو عبارة لم يرد تعريف لها في هذه اللائحة ، يكون لها نفس المعنى الوارد في المرسوم بقانون ، والاتفاقيات الضريبية المشار إليها ومعيار الإبلاغ المشترك في حال خلو المرسوم بقانون من المعنى.
9	الدول الواجب الإبلاغ عنها	• لأغراض تطبيق إجراءات العناية الواجبة الواردة في معيار الإبلاغ المشترك : أي دولة عدا دولة الكويت والولايات المتحدة الأمريكية. • لأغراض الإبلاغ : أي دولة غير دولة الكويت ، تكون طرفاً في اتفاقية معنية بتبادل المعلومات لغايات ضريبية.
10	مؤسسة مالية خاضعة للإبلاغ الضريبي	يعني أي مؤسسة مالية كويتية خاضعة للإبلاغ الضريبي.
11	مؤسسة مالية كويتية	• أي مؤسسة مالية موجودة في دولة الكويت باستثناء أي فرع من فروع هذه المؤسسة المالية يكون موجودًا خارج دولة الكويت.

م.	المصطلح	التعريف
		• أي فرع من فروع مؤسسة مالية غير موجودة في دولة الكويت إذا كان ذلك الفرع موجودًا في دولة الكويت.
12	مؤسسة العهدة	تعني أي كيان يحتفظ كجزء أساسي من أعماله ، بالأصول المالية لحساب آخرين، كيان يحتفظ بأصول مالية لحساب آخرين كجزء أساسي من أعماله إذا كان إجمالي دخل الكيان الناتج عن الإحتفاظ بالأصول المالية والخدمات المالية ذات الصلة يساوي أو يتجاوز 20٪ من إجمالي دخل الكيان خلال الفترة الأقصر مما يلي: 1- فترة الثلاث سنوات التي تنتهي في 31 ديسمبر أو آخر يوم في فترة محاسبية لسنة غير ميلادية قبل العام الذي يتم فيه التحديد. 2- أو الفترة التي تواجد فيها الكيان.
13	التبادل التلقائي للمعلومات	التبادل التلقائي مع الدول الأخرى دون طلب مسبق وعلى فترات منتظمة محددة ، وذلك للمعلومات المحددة وفقاً لأحكام المرسوم بقانون ولائحته ومتطلبات اتفاقيات تبادل المعلومات لغايات ضريبية ومعيار الإبلاغ المشترك والقرارات الصادرة في هذا الشأن.
14	كيان استثماري	يعني أي كيان : • يزاول في المقام الأول كأعمال تجارية واحداً أو أكثر من الأنشطة أو العمليات التالية لصالح العميل أو نيابة عنه : ○ التداول في أدوات سوق المال الشيكات الفواتير، شهادات الإيداع ، المشتقات، إلخ) صرف العملات الأجنبية أو أسعار الصرف أو سعر الفائدة أو أدوات المؤشرات أو الأوراق المالية القابلة للتحويل أو تداول العقود الآجلة للسلع. ○ أو إدارة المحافظ الفردية والجماعية . ○ أو استثمار أو إدارة أصول مالية أو أموال نيابة عن أشخاص آخرين.

م.	المصطلح	التعريف
		• أو يعزى إجمالي الدخل منه في المقام الأول إلى الإستثمار أو إعادة الاستثمار أو المتاجرة في الأصول المالية إذا كان الكيان يديره كيان ، آخر هو مؤسسة إيداع أو مؤسسة عهدة أو شركة تأمين محددة .
15	مؤسسة مالية غير خاضعة للإبلاغ الضريبي	يعني أي مؤسسة مالية تكون عبارة عن أي مما يلي: • كيان حكومي، أو منظمة دولية، أو بنك مركزي، بخلاف ما يتعلق بالدفعة الناتجة عن التزام متعلق بنشاط مالي تجاري من النوع الذي تقوم به شركة تأمين محددة أو مؤسسة عهدة أو مؤسسة إيداع. • ،صندوق تقاعد المشاركة الواسعة، أو صندوق تقاعد المشاركة المحدودة أو صندوق معاشات لكيان حكومي، أو منظمة دولية أو بنك مركزي؛ أو مُصدر بطاقة ائتمان مؤهل. • أي كيان آخر يمثل خطرًا منخفضًا لاستخدامه للتهرب من الضريبة، لديه خصائص مماثلة إلى حد كبير لأي من الكيانات المبينة في الفقرتين (أ) و (ب) أعلاه، ويتم تعريفه في القانون المحلي كمؤسسة مالية غير خاضعة للإبلاغ الضريبي، شريطة أن تكون حالة هذا الكيان كمؤسسة مالية غير خاضعة للإبلاغ الضريبي لا تعطل أغراض معيار الإبلاغ المشترك. • وسيلة استثمار جماعي معفاة. • صندوق استئماني إلى الحد الذي يكون فيه أمين الصندوق مؤسسة مالية خاضعة للإبلاغ الضريبي وتبلغ عن جميع المعلومات المطلوب الإبلاغ عنها وفقًا للقسم((أ) فيما يتعلق بجميع حسابات الصندوق الاستئماني الخاضعة للإبلاغ الضريبي.
16	حساب واجب الإبلاغ عنه	حساب مالي تحتفظ به مؤسسة مالية مكلفة بالإبلاغ، ويتم تحديده بموجب إجراءات العناية الواجبة، المتفقة مع معيار الإبلاغ المشترك واتفاقيات تبادل المعلومات لغايات ضريبية، على أنه حساب يعود لشخص أو أكثر يتوجب

م.	المصطلح	التعريف
		الإبلاغ عنهم بشأن دولة أخرى أو حساب مالي يحتفظ به كيان غير مالي سلبي يتضمن شخصاً أو أكثر مسيطراً يتوجب الإبلاغ عنه بشأن دولة أخرى.
17	إجراءات مكافحة غسل الأموال / اعرف عميلك	إجراءات العناية الواجبة المطلوبة بشأن عملاء المؤسسة المالية المكلفة بالإبلاغ ، وفقاً لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو متطلبات مشابهة تخضع لها هذه المؤسسة المالية المكلفة بالإبلاغ.

الغرض من السياسة

تم إعداد سياسات وإجراءات معيار الإبلاغ المشترك من أجل :

- تحديد الأحكام والإجراءات والقواعد الواجب اتباعها لتطبيق معيار الإبلاغ المشترك.
- تحقيق أعلى مستوى من الإلتزام بقواعد ولوائح معيار الإبلاغ المشترك في جميع البلدان التي تزوال فيها الشركة أعمالها.
- التعاون مع جميع الهيئات المحلية ذات الصلة بمعيار الإبلاغ المشترك للالتزام بقوانين ولوائح دولة الكويت المتعلقة باتفاقية الجهة المختصة متعددة الأطراف بشأن التبادل التلقائي لمعلومات الحسابات المالية ومعيار الإبلاغ المشترك.
- دليل مرجعي للفحص والتدقيق الصحي الذي تجريه الشركة للتحقق من الجهود التي تبذلها الشركة في سبيل الالتزام بقواعد ولوائح معيارالإبلاغ المشترك.

القوانين ذات العلاقة

مرسوم بقانون رقم 6 لسنة 2024 في شأن تبادل المعلومات لغايات ضريبية.

- اتفاقيات تبادل المعلومات لغايات ضريبية تعني أي معاهدة أو اتفاقية دولية، ثنائية أو متعددة الأطراف بين دولة الكويت ودول أخرى، تنص على تبادل المعلومات لغايات ضريبية، دخلت حيز النفاذ في دولة الكويت وفقاً لأحكام القانون والدستور، ومنها:

1. الاتفاقية المبرمة بين حكومة دولة الكويت وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية لتحقيق الامتثال الضريبي الدولي وتطبيق قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) والموافق عليها بموجب القانون رقم 109 لسنة 2015.
2. اتفاقية المساعدة الإدارية في المسائل الضريبية والموافق عليها بموجب القانون رقم 76 لسنة 2018.
3. الاتفاقية متعددة الأطراف بين السلطات المتخصصة بشأن التبادل التلقائي لمعلومات الحسابات المالية.

مقدمة حول معيار الإبلاغ المشترك

في ظل تزايد العولمة ، أصبح من الأسهل على جميع دافعي الضرائب إنشاء استثمارات أو الاحتفاظ بها أو إدارتها من خلال مؤسسات مالية خارج بلد إقامتهم . وبالتالي يُحتفظ بمبالغ ضخمة من الأموال خارج البلاد ولا يُدفع عليها ضرائب لدرجة أن دافعي الضرائب يعجزون عن الامتثال للالتزامات الضريبية في بلدهم الأم . يمثل التهرب من الضرائب في الخارج مشكلة خطيرة بالنسبة للبلاد في جميع أنحاء العالم؛ دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والدول غير التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والدول الكبيرة والصغيرة والدول النامية والمتقدمة إن لدى البلدان مصلحة مشتركة في الحفاظ على سلامة نظمها الضريبية. إن التعاون بين الإدارات الضريبية أمر حاسم في إطار مكافحة التهرب الضريبي وحماية سلامة النظم الضريبية. يتمثل أحد الجوانب الرئيسية لهذا التعاون في تبادل المعلومات

إن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لديها تاريخ طويل في العمل على جميع أشكال تبادل المعلومات بناء على الطلب وبشكل طبيعي وتلقائيًا كما أن الاتفاقية المتعددة الأطراف بشأن المساعدة الإدارية المتبادلة في الأمور الضريبية والمادة 26 من الاتفاقية الضريبية النموذجية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية توفران أساسًا لجميع أشكال تبادل المعلومات.

وعلى وجه الخصوص، فمنذ عام2009 حققت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والاتحاد الأوروبي ، والمنتدى العالمي المعني بالشفافية وتبادل المعلومات تقدمًا كبيرًا للأغراض الضريبية في مجال تحسين الشفافية وتبادل المعلومات عند الطلب.

وبدءًا من عام 2012 ، ركز الاهتمام السياسي أيضاً على الفرص التي يوفرها التبادل التلقائي للمعلومات في 19 أبريل 2013 أقر وزراء المالية ومحافظو البنوك المركزية في مجموعة العشرين التبادل التلقائي كمعيار جديد متوقع. جاء قرار مجموعة العشرين في أعقاب إعلانات سابقة من خمس دول أوروبية عن عزمها على تطوير وتجريب تبادل المعلومات الضريبية متعدد الأطراف على أساس الاتفاق الحكومي الدولي النموذجي لتحسين الامتثال الدولي للضرائب وتنفيذ قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (فاتكا) ،الذي تم تطويره بين هذه الدول فرنسا وألمانيا وإيطاليا وإسبانيا والمملكة المتحدة والولاياتالمتحدة الأمريكية النموذج"1 الاتفاقية الحكومية (IGA)" .في 22 مايو 2013 وافق المجلس الأوروبي بالإجماع ، على إعطاء الأولوية للجهود المبذولة لتوسيع نطاق التبادل التلقائي على مستوى الاتحاد الأوروبي والعالم ورحَّب بالجهود المستمرة التي تُبذل في مجموعة الثماني ومجموعة العشرين ومنظمة التعاون الاقتصادي

في 6 سبتمبر 2013 تعهد قادة مجموعة العشرين بالتبادل التلقائي للمعلومات كمعيار عالمي جديد ، وقدموا الدعم الكامل لأعمال منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، مع دول مجموعة العشرين، بهدف تقديم مثل هذا المعيار العالمي الوحيد في عام 2014 .

في فبراير 2014 أقر وزراء المالية ومحافظو البنوك المركزية في مجموعة العشرين معيار الإبلاغ المشترك للتبادل التلقائي للمعلومات الضريبية الوارد في الجزء الثاني من هذه الوثيقة بحلول مايو2014 التزمت أكثر من60 دولة بالتنفيذ السريع لمعيار الإبلاغ المشترك، بما في ذلك ترجمته إلى قانون محلي. وعلاوة على ذلك، وافقت 44 دولة على جدول زمني مشترك لتنفيذ المعيار.

يتم صياغة النموذج العالمي للتبادل الآلي فيما يتعلق بمعلومات الحساب المالي. العديد من الدول التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وغير التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية. تقوم بالفعل بتبادل المعلومات تلقائياً مع شركائها في التبادل وكذلك إقليمياً على سبيل المثال داخل الاتحاد الأوروبي بشأن فئات الدخل المختلفة وكذلك تقوم بإرسال أنواع أخرى من المعلومات مثل التغييرات في الإقامة أو شراء ممتلكات ثابتة أو التصرف فيها، واسترداد ضريبة القيمة المضافة، وحجز الضرائب في المصدر، وما إلى ذلك. لا يقيد المعيار العالمي الجديد، ولا يقصد به، تقييد أنواع أو فئات التبادل التلقائي الأخرى للمعلومات.

إنه يحدد معيارًا أدنى لتبادل المعلومات. قد تختار الدول تبادل المعلومات بما يتجاوز الحد الأدنى من المعيار المبين في هذا المستند

في سبيل زيادة الكفاءة إلى الحد الأقصى وتخفيض التكلفة بالنسبة للمؤسسات المالية، يستند معيار الإبلاغ المشترك إلى حد كبير على النهج المتبع بين الحكومات لتنفيذ قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية.

في حين أن النهج المتبع بين الحكومات فيما يخص قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية ينحرف في جوانب معينة عن معيار الإبلاغ المشترك، فإن الاختلافات ناتجة بسبب الطبيعة المتعددة الأطراف لنظام معيار الإبلاغ المشترك والجوانب الخاصة الأخرى للولايات المتحدة الأمريكية، لا سيما مفهوم الضرائب القائم على المواطنة ووجود ضريبة كبيرة وشاملة مقتطعة بشأن قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية. وبالنظر إلى هذه المميزات، فإن النهج المتبع بين الحكومات فيما يخص قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية هو نظام موجود مسبقًا يتشابه بشكل وثيق مع معيار الإبلاغ المشترك والتقدم المتوقع نحو المشاركة واسعة النطاق في معيار الإبلاغ المشترك، كما أنه متوافق ومتناغم مع معيار الإبلاغ المشترك فيما يتعلق بالولايات المتحدة الأمريكية بما لا يتطلب فحص المعاملة الخاصة بالكيانات الاستثمارية في الدول غير المشاركة.

المميزات الرئيسية للنموذج العالمي للتبادل التلقائي لمعلومات الحساب المالي

لكي يكون نموذج التبادل التلقائي لمعلومات الحساب المالي فعالاً، فيجب أن يكون مصمماً بشكل خاص مع مراعاة الالتزام الضريبي لبلد الإقامة بدلاً من أن يكون منتجًا ثانويًا لعملية الإبلاغ المحلي.

علاوة على ذلك، لا بد من توحيده للاستفادة من الحد الأقصى لعدد بلدان الإقامة والمؤسسات المالية مع الاعتراف بأن بعض الأمور لا يزال يتعين البت فيها عن طريق التنفيذ المحلي. وتتمثل ميزة التقييس في تبسيط العمليات وزيادة الفعالية وانخفاض التكاليف لجميع أصحاب المصلحة المعنيين. من المحتمل أن يؤدي انتشار نماذج مختلفة وغير متناسقة إلى فرض تكاليف كبيرة على كل من الحكومة وقطاع الأعمال لجمع المعلومات الضرورية وتشغيل النماذج المختلفة.

ويمكن أن يؤدي ذلك إلى تفتيت المعايير، مما قد يؤدي إلى وجود متطلبات متضاربة، علاوة على زيادة تكاليف الامتثال وتقليل الفعالية أخيراً، ولأن التهرب من الضرائب يعد مشكلة عالمية، فإن النموذج يحتاج إلى وصول عالمي بحيث يتصدى لمسألة التهرب الضريبي في الخارج ولا يكتفي فقط بنقل المشكلة بدلاً من حلها. قد يُطلب أيضًا وجود آليات لتشجيع الامتثال من أجل تحقيق هذا الهدف.

معيار مشترك بشأن الإبلاغ والعناية الواجبة وتبادل المعلومات

يتطلب النموذج الفعال للتبادل التلقائي للمعلومات معيارًا مشتركًا بشأن المعلومات التي يتم الإبلاغ عنها من قبل المؤسسات المالية ويتم تبادلها مع بلدان الإقامة. سيضمن ذلك أن تكون التقارير المقدمة من المؤسسات المالية متوافقة مع مصالح بلد الإقامة. كما سيزيد من جودة المعلومات التي يتم تبادلها وإمكانية التنبؤ بها. ستكون النتيجة فرصًا كبيرة لبلد الإقامة لتعزيز الامتثال وتحقيق الاستخدام الأمثل للمعلومات.

من أجل الحد من الفرص المتاحة لدافعي الضرائب للتحايل على النموذج عن طريق تحويل الأصول إلى مؤسسات أو الاستثمار في المنتجات التي لا يغطيها النموذج، يتطلب نظام الإبلاغ نطاقًا واسعًا عبر ثلاثة أبعاد:

- **نطاق المعلومات المالية التي يتم الإبلاغ عنها:** يغطي نظام الإبلاغ الشامل أنواعًا مختلفة من إيرادات الاستثمار بما في ذلك الفوائد وأرباح الأسهم وأنواع الدخل المماثلة، كما يتناول الحالات التي يسعى فيها دافع الضرائب إلى إخفاء رأس المال الذي يمثل في حد ذاته الدخل أو الأصول التي تم التهرب من الضرائب عليها على سبيل المثال من خلال طلب معلومات بشأن أرصدة الحساب.
- **نطاق أصحاب الحسابات الخاضعين للإبلاغ الضريبي:** يتطلب نظام الإبلاغ الشامل الإبلاغ ليس فقط بالنسبة للأفراد، بل يجب أيضًا أن يحد من فرص دافعي الضرائب للتحايل على الإبلاغ باستخدام الكيانات القانونية أو الترتيبات القانونية. وهذا يعني مطالبة المؤسسات المالية بفحص الشركات الشكلية، أو الصناديق الإئتمانية أو الترتيبات المماثلة، بما في ذلك الكيانات الخاضعة

للضـريبة لاكتشـاف الحالات التي يسـعى فيها دافع الضـرائب لإخفاء رأس المال مع اسـتعداده لدفع ضريبة على الدخل.

- **،نطاق المؤسسات المالية الخاضعة للإبلاغ الضريبي:** لا يغطي نظام الإبلاغ الشامل البنوك فحسب ولكن يغطى أيضا المؤسسات المالية الأخرى مثل شركات الوساطة المالية، وبعض وسائل الاستثمار الجماعي وبعض شركات التأمين.

بالإضـــافة إلى معيار مشـــترك بشـــأن نطاق المعلومات التي يتعين جمعها وتبادلها. كما يتطلب النموذج الفعال للتبادل التلقائي للمعلومات المالية معيارًا مشـــتركًا في مجموعة قوية من إجراءات العناية الواجبة التي تتبعها المؤسسات المالية لتحديد الحسابات الخاضعة الإبلاغ الضريبي والحصول على معلومات تعريف هوية صاحب الحساب المطلوب الإبلاغ عنها فيما يتعلق بهذه الحسابات.

تعتبر إجراءات العناية الواجبة من الأهمية بمكان كبير لأنها تسـاعد على ضـمان جودة المعلومات التي يتم الإبلاغ عنها وتبادلها. وأخيراً، يمكن أن تكون ملاحظات البلد المسـتلِم للبلد المرسِـل فيما يتعلق بأي أخطاء في المعلومات المسـتلَمة جانباً مهماً من نموذج تبادل تلقائي فعال. قد تحدث هذه الملاحظات في شكل تبادل عفوي للمعلومات، وهو جانب مهم آخر للتعاون بين السلطات الضريبية في حد ذاته.

11 الأساسلقانونيةوالتشغيلي لتبادل المعلومات

إن جميع المعاهدات وأدوات تبادل المعلومات تحتوي على أحكام صـــارمة تتطلب أن تبقى المعلومات المتبادلة ســرية وتحد من الأشـــخاص الذين يمكن الكشـــف لهم عن المعلومات والأغراض التي يمكن استخدام المعلومات من أجلها.

أصدرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية دليلاً حول السرية، يحدد أفضل الممارسات المتعلقة بالسرية ويقدم إرشـادات عملية حول كيفية ضـمان مسـتوى مناسـب من الحماية. قبل الدخول في اتفاق لتبادل المعلومات تلقائياً مع بلد آخر، من الضـــروري أن يكون لدى البلد المســـتلِم 11 الإطارلقانونية والقدرات والعمليات الإدارية المعمول بها لضـــمان ســـرية المعلومات المســـتلَمة وأن هذه المعلومات تســـتخدم فقط للأغراض المحددة في الأداة.

ملخص معيار الإبلاغ المشترك

يتضـــمن نظام الإبلاغ المشـــترك معيار الإبلاغ والعناية الواجبة، الذي يدعم التبادل التلقائي لمعلومات الحســاب المالي. يجب أن يكون لدى البلد الذي تطبق معيار الإبلاغ المشـترك قواعد مطبقة تطلب من المؤسسات المالية أن تقدم معلومات تتفق مع نطاق الإبلاغ وأن تتبع إجراءات العناية الواجبة.

وتشمل المؤسسات المالية التي يغطيها المعيار مؤسسات العهدة ومؤسسات الإيداع والكيانات الاستثمارية وشـــركات التأمين المحددة، ما لم تكن تنطوي على مخاطر منخفضـــة لاســـتخدامها في التهرب من الضـــرائب والاســـتبعاد من الإبلاغ. تتضـــمن المعلومات المالية التي يتم الإبلاغ عنها فيما يتعلق بالحسابات الخاضعة للإبلاغ الضريبي، الفوائد وتوزيعات الأرباح ورصيد أو قيمة الحساب والدخل من منتجات تأمين معينة وعائدات المبيعات من الأصـــول المالية والإيرادات الأخرى الناتجة فيما يتعلق بالأصـــول المحتفظ بها في الحســـاب أو المبالغ المدفوعة فيما يتعلق الحســـاب. تتضـــمن الحســـابات الخاضـعة للإبلاغ الضـريبي الحسـابات المحتفظ بها من قبل الأفراد والكيانات (والتي تشـمل الصـناديق الاســتئمانية والمؤســســات)، ويشـمل المعيار شـرطًا لفحص الكيانات الســالبة للإبلاغ عن الأشـخاص المسيطرين ذوي الصلة.

تم توضيح إجراءات العناية الواجبة التي يتعين القيام بها من جانب المؤسسات المالية الخاضعة للإبلاغ الضـريبي لتحديد الحسـابات الخاضـعة للإبلاغ الضـريبي، وذلك في السـياسـة والإجراءات المذكورة أدناه. حيث تميز بين الحســابات الفردية وحســابات الكيانات. كما أنها تميز بين الحســابات الموجودة من قبل والحســـابات الحالية، مع العلم أن الحصـــول على معلومات من أصـــحاب الحســـابات الحالية يعد أكثر صعوبة وكلفة بالنسبة للمؤسسات المالية مما إذا طلبت هذه المعلومات عند فتح الحساب.

- **بالنسـبة للحسـابات الفردية الموجودة من قبل،** فيتعين على المؤسـسـات المالية مراجعة الحسـابات دون تطبيق أي حد أدنى. تميز القواعد بين الحســـابات ذات القيمة الأعلى والحســـابات منخفضـــة القيمة. بالنسـبة للحسـابات منخفضـة القيمة، فإنها تنص على اختبار عنوان الإقامة الدائمة بناءً على أدلة مستندية أو سوف تحتاج المؤسسة المالية إلى تحديد الإقامة على أساس البحث عن أدلة.

ستكون هناك حاجة إلى إقرار ذاتي (و / أو أدلة مستندية) في حالة وجود دلائل متضاربة، وفي حال غياب ذلك، فسوف يتم الإبلاغ إلى كافة البلدان الخاضعة للإبلاغ الضريبي التي وُجدت دلائل بشأنها. بالنسبة للحسابات مرتفعة القيمة، يتم تطبيق إجراءات العناية الواجبة المعززة، بما في ذلك البحث في السجلات الورقية واختبار المعرفة الفعلية من جانب مدير الحساب.

- بالنسبة **للحسابات الفردية الجديدة**، يتطلب معيار الإبلاغ المشترك إقرارًا ذاتيًا (وتأكيدًا على معقولية) دون الحد الأدنى .
- بالنسبة **لحسابات الكيانات الموجودة من قبل**، فيتعين على المؤسسات المالية تحديد: أ) ما إذا كان الكيان نفسه يعد شخصًا خاضعًا للإبلاغ الضريبي، والذي يمكن إجراؤه عمومًا على أساس المعلومات المتاحة إجراءات مكافحة غسل الأموال / اعرف عميلك) وإذا لم يكن ،الأمر كذلك فسوف يلزم تقديم الإقرار الذاتي؛ ب) ما إذا كان الكيان عبارة عن نشاط غير مالي سالب، وإقامة الأشخاص المسيطرين إذا كان الأمر كذلك. بالنسبة لعدد من أصحاب الحسابات، يكون التقييم تقييم ،النشط / السالب بسيطًا إلى حد ما ويمكن إجراؤه استنادًا إلى المعلومات المتاحة، وبالنسبة لآخرين فقد يتطلب هذا إقرارًا ذاتيًا. قد تختار البلدان السماح للمؤسسات المالية بتطبيق حد أدنى بحيث لا تخضع حسابات الكيانات الموجودة من قبل والتي تقل عن 250 ألف أمريكي أو ما يعادلها بالعملة المحلية المحلية.
- .بالنسبة **لحسابات الكيانات الجديدة**، يجب إجراء نفس التقييمات على الحسابات الموجودة من قبل ومع ذلك، ونظرًا لأنه من الأسهل الحصول على إقرارات ذاتية للحسابات الجديدة، فلا يتم تطبيق الحد الأدنى البالغ 250 ألف دولار أمريكي أو ما يعادله بالعملة المحلية.

اتفاق الجهة المختصـــة متعدد الأطراف بشـــأن التبادل التلقائي لمعلومات الحســـابات المالية ومعيار الإبلاغ المشترك

في 19 أغســـطس 2016 وقعت حكومة دولة الكويت اتفاقية الجهة المختصـــة متعددة الأطراف مع ، منظمة التعاون الاقتصـادي والتنمية لتبادل المعلومات للأغراض الضـريبية. بموجب هذه الاتفاقية، يجب على المؤسسات المالية تزويد الجهات الحكومية في بلدانها بمعلومات حول الأرباح والأرصدة والإيرادات الناتجة عن بيع الأصـــول في حال كان المســـتفيدون مقيمين خارج بلدهم الأصـــلي وفقًا لمعيار الإبلاغ المشترك الذي وضعته منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

تحكم الاتفاقية المعايير والقواعد الخاصة بتبادل المعلومات وحقوق وواجبات كل طرف.

ويتمثل الهدف الرئيســي للاتفاقية في مكافحة التهرب الضـريبي في جميع أنحاء العالم وتحسـين مسـتوى الامتثال الضريبي الدولي

يحدد معيار الإبلاغ المشـترك معلومات الحسـاب المالي التي يتم تبادلها، والمؤسـسـات المالية المطلوب منها الإبلاغ وأنواع الحسـابات المختلفة ودافعي الضـرائب المشـمولين، بالإضـافة إلى إجراءات العناية الواجبة التي تتبعها المؤسسات المالية لتحديد الحسابات المالية الخاضعة للإبلاغ الضريبي.

يتطلب تطبيق معيار الإبلاغ المشـــرتك إطارًا قانونيًا وإمكانيات فنية وعمليات مطبقة لضـــمان ســـرية المعلومات التي يتم تبادلها.

القرار الوزاري رقم 36 لســنة 2017 بشــأن التعليمات الاســترشــادية لتطبيق متطلبات الاتفاقيات الدولية لتبادل المعلومات الضريبية

ولتعزيز معيار الإبلاغ المشترك في الكويت، أصـدرت وزارة المالية الكويتية القرار الوزاري رقم 36 لسنة 2017 وتحديدًا "بشـأن التعليمات الاسـترشـادية لتطبيق متطلبات الاتفاقيات الدولية لتبادل المعلومات الضريبية".

لأغراض التحضير لتلبية متطلبات تلك الاتفاقية، تقوم جميع المؤسسات المالية الكويتية بجمع المعلومات وفقاً للبنود المنصـــوص عليها في القرار الوزاري وتفســـيراته، تمهيداً لتقديمها إلى دائرة الضـــرائب بوزارة

المالية عند بدء سريان الاتفاقية حتى يتسنى لدولة الكويت الوفاء بالتزاماتها الدولية المنصوص عليها في الاتفاقات المذكورة أعلاه.

تكون تفسيرات اتفاقية معيار الإبلاغ المشترك ملزِمة. وتطبّق المؤسسات المالية الخاضعة للإبلاغ الضريبي معيار الإبلاغ المشترك وفقاً لتلك التفسيرات.

القرار الوزاري رقم 46 لسنة 2017 بشأن التعليمات الاسترشادية الإضافية لتطبيق متطلبات الاتفاقيات الدولية لتبادل المعلومات الضريبية

بعد ذلك، أصدرت وزارة المالية الكويتية القرار الوزاري رقم 46 لسنة 2017 وتحديدًا "بشأن التعليمات الاسترشادية الإضافية لتطبيق متطلبات الاتفاقيات الدولية لتبادل المعلومات الضريبية". حيث تنص فيه وزارة المالية على أنه من المتوقع أن تقوم دولة الكويت بتبادل المعلومات المالية للسنة المالية المنتهية في31 ديسمبر 2017 ليتم الإبلاغ عنها بحلول 31 مايو 2018 من بين التعليمات الهامة الأخرى . الواردة في القرار ما يلي:

تلتزم المؤسسات المالية بتكليف المدقق المعيَّن فيما يتعلق بمعيار الإبلاغ المشترك لإجراء مراجعة للخدمات من أجل تقديم تقارير سنوية على النحو التالي:

- اعتماد تصنيف مؤسسة مالية أجنبية حسب المراجع المذكورة أعلاه.
- اعتماد إجراءات الإبلاغ حسب المراجع المنصوص عليها في القرار.
- إصدار شهادة امتثال سنوية / عند الطلب للمؤسسات المالية بشأن مدى الامتثال لمتطلبات معيار الإبلاغ المشترك وسلامة العمليات والإجراءات المعمول بها في هذا الصدد.

المسؤوليات

يوضح الجدول التالي مسؤوليات مختلف الوحدات التنظيمية المتعلقة بتنفيذ سياسات وإجراءات معيار الإبلاغ المشترك

م.	المنصب	ملخص المسؤوليات
1	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية	تكون مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية مسؤولة عما يلي : • الإشراف على التنفيذ الشامل لسياسات وإجراءات معيار الإبلاغ المشترك المعتمدة من مجلس الإدارة والالتزام بالقواعد واللوائح ذات الصلة. • الإشراف على أي تغييرات في لوائح معيار الإبلاغ المشترك، والتي تتطلب تقييم سياسة وإجراءات معيار الإبلاغ المشترك وحالة الالتزام. • تعميم السياسات والعمليات والإجراءات الخاصة بمعيار الإبلاغ المشترك على الشركة كلها. • تقديم تقارير معيار الإبلاغ المشترك حسب التكليف المنصوص عليه في القرار الوزاري رقم 46 لسنة 2017 بشأن التعليمات الاسترشادية الإضافية لتطبيق متطلبات الاتفاقيات الدولية لتبادل المعلومات الضريبية. • إجراء المراجعة الدورية للسياسات والإجراءات للتأكد من الالتزام بمتطلبات إطار الالتزام بمعيار الإبلاغ المشترك وتنفيذها داخل المؤسسة، ورفع تقارير للإدارة العليا بشأن الملاحظات المتعلقة بتطبيق معيار الإبلاغ المشترك (إن وجدت) . • توثيق المستندات والاستعلامات المتعلقة بمعيار الإبلاغ المشترك جنبا إلى جنب مع ردود الاستفسارات وتحديثها بشكل آني.

م.	المنصب	ملخص المسؤوليات
		• التنسيق مع المدقق المستقل الخاص بمعيار الإبلاغ المشترك لإجراء تدقيق الالتزام بمعيار الإبلاغ المشترك وإصدار الشهادات المطلوبة كما تكليف وزارة المالية. • الحفاظ على كلمة مرور الشركة الخاصة بالوصول إلى البوابة الإلكترونية لوزارة المالية، وضمان تسليمها لمن يحل محله في حال غيابه.
2	إدارة تقنية المعلومات	تكون إدارة تقنية المعلومات مسؤولة عما يلي : • تعديل وتحديث الأنظمة الآلية للشركة للالتزام بمتطلبات التبادل التلقائي لمعلومات الحسابات المالية ومعيار الإبلاغ المشترك. • دعم مسؤول المطابقة والإلتزام للتحقق الآلي السنوي لحسابات العملاء المالية عن طريق و إنشاء تقارير لجمع الاستثمارات المالية لعملاء الشركة من أجل تحديد الحسابات الخاضعة للإبلاغ الضريبي.
3	إدارة خدمة العملاء والتقارير التنظيمية	تكون إدارة خدمة العملاء والتقارير التنظيمية مسؤولة عما يلي : • التواصل مع العملاء الحاليين وإطلاعهم على المعلومات والمستندات المطلوبة فيما يتعلق بمتطلبات معيار الإبلاغ المشترك. • توفير جميع المعلومات المطلوبة من العملاء وضمان استلام جميع البيانات ذات الصلة من العملاء. • التأكد من قيام العملاء بتعبئة نموذج اعرف عميلك وكافة النماذج المطلوبة فيما يتعلق بمعيار الإبلاغ المشترك.
4	وحدة التدقيق الداخلي	تكون وحدة التدقيق الداخلي مسؤولة عما يلي :

م.	المنصب	ملخص المسؤوليات
		تقديم المساعدة فيما يتعلق بالالتزام بعملية الرصد من خلال تقييم الالتزام بسياسات وإجراءات تنفيذ معيار الإبلاغ المشترك.
5	إدارة العمليات والتسويات	تكون إدارة العمليات والتسويات بالتعاون مع إدارة المالية والمحاسبة مسؤولة عما يلي: مراجعة دقة المعلومات المالية المتعلقة بحسابات العملاء والتحقق من ذلك ،فيما يتعلق بإجراءات الالتزام والإبلاغ الخاصة بمعيار الإبلاغ المشترك.

التزامات معيار الإبلاغ المشترك

- يجب على الشركة الالتزام بأحكام معيار الإبلاغ المشترك متضمناً متطلبات العناية الواجبة.
- لأغراض تطبيق معيار الإبلاغ المشترك، يجب الالتزام بالآتي:

أ) أن يذكر بإقرارات المعلومات قيمة ما يعادل المبالغ التي تكون بالدولار الأمريكي بالدينار الكويتي طبقاً لسعر الصرف الذي يحدده بنك الكويت المركزي.

ب) تطبيق الفقرة الفرعية (4) (هـ) من القسم الثامن من معيار الإبلاغ المشترك على النحو الآتي:

أن يكون الكيان كياناً مرتبطاً بكيان أخر إذا كان أي منها يسيطر على الأخر، أو أن الكيانين يخضعان لسيطرة مشتركة، أو إذا كان كلاً منهما كيان استثماري كما هو مذكور في الفقرة الفرعية (6) (ب) من الفقرة (أ) ويخضعان لإدارة مشتركة وتفي هذه الإدارة بالتزامات العناية الواجبة لهذين الكيانين الاستثماريين، ولهذا الغرض فإن السيطرة تشمل الملكية المباشرة أو غير المباشرة لأكثر من (50%) من حقوق التصويت والفيمة في الكيان.

- يجوز للسلطة المختصة إصدار تعليمات استرشادية بشأن تطبيق أحكام معيار الإبلاغ المشترك.

برنامج معيار الإبلاغ المشترك

- يعد برنامج معيار الإبلاغ المشترك برنامجًا مستمرًا للالتزام باتفاقية الجهة المختصة متعددة الأطراف المطبقة في الكويت بشأن التبادل التلقائي لمعلومات الحسابات المالية ومعيار الإبلاغ المشترك والموقعة في 19 أغسطس 2016 فضلا عن الالتزام بجميع القرارات الوزارية الصادرة عن وزارة المالية في الكويت والقوانين الأخرى ذات الصلة بمجرد تطبيقها.
- يشمل نطاق البرنامج الكيانات التابعة للشركة إلى الحد الذي ورد ذكره في سياسة وإجراءات معيار الإبلاغ المشترك.
- يجب على الشركة والكيانات التي ترعاها وأموالها أن تكون متوافقة مع جميع متطلبات معيار الإبلاغ المشترك التي تصدرها الجهات الرقابية.
- يجب على الشركة الالتزام بمتطلبات مكافحة غسل الأموال ذات الصلة وغيرها من اللوائح ذات الصلة المرتبطة بالتعامل مع عملاء جدد.
- لا يجوز للشركة فتح حسابات إلا إذا تم الالتزام بمتطلبات معيار الإبلاغ المشترك ونموذج اعرف عمليك ومكافحة غسل الأموال الصادرة عن الجهات الرقابية وقت فتح الحساب.

المسؤول المختص بمعيار الإبلاغ المشترك

- يحدد مجلس الإدارة عضوًا في الإدارة التنفيذية ليكون المسؤول المختص بمعيار الإبلاغ المشترك لدى الشركة.
- يكون مسؤول المطابقة والالتزام مسؤولاً عن التنسيق اليومي بشأن الأمور الخاصة بتحقيق الالتزام بمعيار الإبلاغ المشترك.
- يجوز أن يكون مسؤول المطابقة والالتزام هو المسؤول المختص المحدد من قبل الشركة أن يعمل كنقطة اتصال مع الجهات الرقابية في جميع الأمور المتعلقة بمعيار الإبلاغ المشترك.

معيار الإبلاغ المشترك بشأن العناية الواجبة

- يتم التعامل مع الحساب على أنه حساب خاضع للإبلاغ الضريبي بدءًا من تاريخ تحديده على هذا النحو وفقًا لإجراءات العناية الواجبة الواردة هنا، ما لم يُنص على خلاف ذلك، ويجب الإبلاغ عن المعلومات المتعلقة بالحساب الخاضع للإبلاغ الضريبي بشكل سنوي في السنة الميلادية التالية للسنة المرتبطة بها تلك المعلومات.
- يتم تحديد رصيد أو قيمة الحساب اعتبارًا من اليوم الأخير من السنة الميلادية أو أي فترة إبلاغ أخرى مناسبة.
- في حال تحديد حد أدنى للرصيد أو القيمة اعتباراً من آخر يوم من السنة الميلادية، فيجب تحديد الرصيد أو القيمة ذات الصلة اعتبارًا من اليوم الأخير من فترة الإبلاغ التي تنتهي مع أو خلال ذلك العام الميلادية.
- قد تسمح كل بلد للمؤسسات المالية الخاضعة للإبلاغ الضريبي بتطبيق إجراءات العناية الواجبة للحسابات الجديدة على الحسابات الموجودة من قبل، وتطبيق إجراءات العناية الواجبة الخاصة بالحسابات مرتفعة القيمة على الحسابات منخفضة القيمة. وفي الحالات التي يسمح فيها البلد باستخدام إجراءات العناية الواجبة الخاصة بالحسابات الجديدة على الحسابات الموجودة من قبل، فإنه القواعد الأخرى الخاصة بالحسابات الموجودة من قبل تظل سارية.

تحديد الحسابات والأشخاص الخاضعة للإبلاغ

يتعين على الشركة أن تقوم بكل الإجراءات اللازمة لجمع المعلومات لتحديد الحسابات والأشخاص الخاضعة للإبلاغ، بما في ذلك معالجة البيانات الشخصية وذلك وفقاً لأحكام المرسوم بقانون ولائحته ومتطلبات اتفاقيات تبادل المعلومات لغايات ضريبية ومعيار الإبلاغ المشترك والقرارات الصادرة في هذا الشأن.

يجب على الشركة والتي لديها حسابات بعملة غير الدولار الأمريكي أن تحتسب الحد الأدنى للإبلاغ وفقاً لما يعادلها بالدولار الأمريكي طبقاً لسعر الصرف الذي يحدده بنك الكويت المركزي.

هوية العميل والمستفيد الفعلي

يتعين على المؤسسات المالية المكلفة بالإبلاغ تحديد هوية العميل والمستفيد الفعلي والتحقق منها اعرف عميلك)، بموجب الوثائق التالية:

- البطاقة المدنية بالنسبة للمواطنين والمقيمين.
- جواز أو وثيقة السفر بالنسبة للأشخاص غير المقيمين في دولة الكويت.
- الرخصة التجارية الصادرة من وزارة التجارة والصناعة بالنسبة للشركات والمؤسسات المسجلة في الكويت.
- الوثائق الصادرة من الجهات المختصة بالنسبة للشركات والمؤسسات المسجلة خارج دولة الكويت.
- الوثائق والأوراق والأحكام القضائية التي تثبت أن شخصاً ما يمثل الشخص المعني.
- أي متطلبات أو وثائق أخرى منصوص عليها في معيار الإبلاغ المشترك.

ويجوز للجهة الرقابية المختصة أن تطلب من المؤسسات المالية المكلفة بالإبلاغ تطبيق إجراءات إضافية لتحديد هوية العميل والمستفيد الفعلي والتحقق منها.

العناية الواجبة بشأن العملاء الجدد

- ابتداءً من1 إبريل 2017 فلن يتم التعامل مع عملاء جدد إلا في حال استيفائهم لنماذج ومتطلبات ، معيار الإبلاغ المشرتك المعمول بها، بالإضافة إلى متطلبات مكافحة غسل الأموال / الالتزام كما يجب تحديد حالة معيار الإبلاغ المشترك قبل فتح الحسابات الجديدة .
- تسري متطلبات معيار الإبلاغ المشترك على جميع العملاء الجدد من الأفراد والكيانات الذين يسعون للاستثمار في المنتجات التي تديرها الشركة مثل الصناديق والمحافظ الاستثمارية.
- يجب على جميع العملاء الجدد تقديم نماذج معيار الإبلاغ المشترك ذات الصلة كما هو مبين أدناه:

العملاء من الأفراد

م.	النماذج الخاصة بمعيار الإبلاغ المشترك
1	نموذج اعرف عميلكKYC
2	مستندات إضافية خاصة بمعيار الإبلاغ المشترك حسبما ينطبق
3	شهادة فقدان جنسية البلد المشارك للأشخاص المولودين في بلد مشارك
4	تنازل عن حالة الإقامة الدائمة القانونية للأشخاص الذين لديهم إقامة ضريبية في بلد مشارك
5	نسخة عن جواز السفر.
6	نموذج الإقرار الذاتي عن الموطن الضريبي للأفراد، معيار الإبلاغ المشترك – الأفراد

العملاء من الكيانات

م.	النماذج الخاصة بمعيار الإبلاغ المشترك
1	نموذج اعرف عميلك KYC
2	مستندات إضافية خاصة بمعيار الإبلاغ المشترك حسبما ينطبق
3	نموذج الإقرار الذاتي عن الموطن الضريبي للكيانات، معيار الإبلاغ المشترك – الكيانات

العناية الواجبة بشأن العملاء الموجودين

يجب على الشركة المكلفة بالإبلاغ وضع وحفظ وتوثيق إجراءات العناية الواجبة المنصوص عليها في معيار الإبلاغ المشترك.

- يعامل الحساب المالي على أنه حساب يجب الإبلاغ عنه اعتباراً من التاريخ الذي يحدد فيه ذلك وفقاً لإجراءات العناية الواجبة المنصوص عليها في الأقسام من الثاني إلى السابع من معيار الإبلاغ المشترك والقرارات الصادرة في هذا الشأن.
- لأغراض تحديد الأشخاص المسيطرين على صاحب الحساب المالي، يجوز للشركة المكلفة بالإبلاغ أن تعتمد على المعلومات التي يتم جمعها والاحتفاظ بها بموجب إجراءات مكافحة غسل الأموال اعرف عميلك.
- لا يجوز للشركة المكلفة بالإبلاغ أن تعتمد على الشهادات الذاتية أو الأدلة المستندية، إذا كانت غير صحيحة أو غير موثوق فيها.
- يجوز للشركة المكلفة بالإبلاغ تطبيق إجراءات العناية الواجبة الخاصة بالحسابات المالية الجديدة على الحسابات المالية الموجودة مسبقاً، وإجراءات العناية الواجبة الخاصة بالحسابات المالية مرتفعة القيمة على الحسابات المالية منخفضة القيمة.
- يتم تحديد رصيد أو قيمة الحساب المالي بتاريخ اليوم الأخير من السنة الميلادية المعنية.
- يمكن للشركة المكلفة بالإبلاغ تطبيق إجراءات عنوان الإقامة للحسابات المالية منخفضة القيمة كما هو موضح في معيار الإبلاغ المشترك.

م.	الدلائل
1	تحديد هوية صاحب الحساب كمقيم في بلد خاضع للإبلاغ الضريبي؛
2	العنوان البريدي الحالي أو الإقامة الحالية بما في ذلك صندوق البريد في البلد الخاضع للإبلاغ الضريبي؛
3	رقم هاتف واحد أو أكثر في بلد خاضع للإبلاغ الضريبي، وعدم وجود رقم هاتف في بلد المؤسسة المالية الخاضعة للإبلاغ الضريبي؛
4	تعليمات دائمة بخلاف ما يتعلق بحساب الوديعة لتحويل الأموال إلى حساب موجود في بلد خاضع للإبلاغ الضريبي؛

م.	الدلائل
5	توكيل رسمي أو صلاحية توقيع سارية حالية ممنوحة لشخص له عنوان بلد خاضع للإبلاغ الضريبي؛ أو
6	تعليمات "حفظ البريد" أو عنوان "تسليم البريد لعناية" في دولة خاضعة للإبلاغ الضريبي إذا لم يكن لدى المؤسسة المالية الخاضعة للإبلاغ الضريبي أي عنوان آخر في الملف الخاص بصاحب الحساب.

- إذا تم اكتشاف الدلائل المذكورة أعلاه من خلال البحث الإلكتروني، فيجب على الشركة التعامل مع صاحب الحساب على أنه مقيم للأغراض الضريبية لكل بلد خاضع للإبلاغ الضريبي.
- إذا لم يتم اكتشـــاف أي من الدلائل المذكورة أعلاه من خلال البحث الإلكتروني، فلا يلزم اتخاذ أي إجراء آخر حتى يحدث تغيير في الظروف يؤدي إلى ربط واحد أو أكثر من الدلائل بالحســـاب، أو يصبح الحساب حسابًا مرتفع القيمة.
- الحسابات مرتفعة القيمة، المستندات التالية مرتبطة بالحساب وحصلت عليها الشركة خلال السنوات الخمس الأخيرة لأي من الدلائل:

م.	المستند
1	أحدث دليل مستندي تم جمعه فيما يتعلق بالحساب.
2	آخر عقد أو وثيقة فتح الحساب.
3	أحدث الوثائق التي حصلت عليها المؤسسة المالية الخاضعة للإبلاغ الضريبي بموجب إجراءات مكافحة غسل الأموال / اعرف عميلك أو لأغراض تنظيمية أخرى.
4	أي أشكال توكيل رسمي أو صلاحية توقيع سارية حاليًا.
5	أي تعليمات دائمة بخلاف ما يتعلق بحساب الوديعة ساريةحاليًا لتحويل الأموال

- إذا لم يتم اكتشـــاف أي من الدلائل خلال عملية المراجعة المحسَّـــنة للحســـابات مرتفعة القيمة الموضـحة أعلاه، ولم يتم تحديد الحساب على أنه خاص بشـخص خاضـع للإبلاغ الضـريبي، فلا يلزم اتخاذ أي إجراء آخر حتى يحدث تغيير في الظروف التي ينتج عنها ارتباط واحد أو أكثر من الدلائل بالحساب.
- إذا تم اكتشاف أي من الدلائل خلال عملية المراجعة المحسَّنة للحسابات مرتفعة القيمة الموضحة أعلاه، أو إذا كان هناك تغيير لاحق في الظروف التي تؤدي إلى ربط واحد أو أكثر من الدلائل بالحساب، فيجب على الشركة التعامل مع الحساب باعتباره حسابًا خاضعًا للإبلاغ الضريبي فيما يتعلق بكل بلد خاضع للإبلاغ الضريبي والتي تم تحديد دلائل بها:
- تنطبق الإجراءات التالية لأغراض تحديد الحســابات الخاضــعة للإبلاغ الضــريبي بين حســابات الكيانات الموجودة من قبل:
  - حسابات الكيانات غير المطلوب مراجعتها أو تحديدها أو الإبلاغ عنها، حساب الكيان الموجود من قبل –والذي لا يتجاوز رصـيده أو قيمته الإجمالية 250,000 دولار أمريكي اعتبارًا من فترة الإبلاغ الضـــريبي–لا يلزم مراجعتها أو تحديدها أو الإبلاغ عنها كحســـاب خاضـــع للإبلاغ الضريبي حتى يتجاوز رصيد الحساب أو القيمة الإجمالية 250,000 دولار أمريكي اعتبارًا من اليوم الأخير من أي سنة ميلادية لاحقة.
  - حسابات الكيانات الخاضعة للمراجعة، حساب الكيان الموجودة من قبل والذي يتجاوز رصيده أو قيمته الإجمالي مبلغ 250,000 دولار أمريكي اعتبارًا من فترة الإبلاغ الضـــريبي، وحســـاب الكيان الموجود من قبل والذي لا يتجاوز 250,000 دولار أمريكي اعتبارًا من فترة الإبلاغ الضـريبي باسـتثناء رصـيد الحسـاب أو القيمة الإجمالية التي تتجاوز 250,000 دولار أمريكي اعتبارًا من اليوم الأخير من أي سنة ميلادية لاحقة، حيث يجب مراجعتها
- حســابات الكيانات فيما يتعلق بالإبلاغ المطلوب. فيما يتعلق بحســابات الكيانات الموجودة من قبل والموضحة في الفقرة أعلاه، فإن الحسابات الخاصة بواحد أو أكثر من الكيانات التي تعتبر أشخاصًا خاضعين للإبلاغ الضريبي، أو من جانب مؤسسات غير مالية سالبة خاضعة لسيطرة شخص واحد

أو أكثر من الأشخاص الذين الخاضعين للإبلاغ الضريبي، فإنها تعتبر حسابات خاضعة للإبلاغ الضريبي.

تقارير معيار الإبلاغ المشترك

- يجب على الشركة المكلفة الإبلاغ عن المعلومات التالية فيما يتعلق بكل حساب خاضع للإبلاغ الضريبي:
  - اسم وعنوان وبلد الإقامة أرقام تعريف دافع الضرائب وتاريخ ومكان الميلاد في حالة الفرد لكل شخص خاضع للإبلاغ الضريبي يعتبر صاحب الحساب، وفي حال الكيان الذي يعتبر صاحب الحساب، والمحدد -بعد تطبيق إجراءات العناية الواجبة- على أن لديه واحد أو أكثر من الأشخاص المسيطرين الذين يعتبرن أشخاصًا خاضعين للإبلاغ الضريبي، تكون البيانات المطلوبة هي اسم وعنوان وبلد بلدان الإقامة ورقم تعريف دافع الضرائب الخاص بالكيان، واسم وعنوان وبلد بلدان الإقامة ورقم أرقام تعريف دافع الضرائب وتاريخ ومكان الميلاد لكل شخص خاضع للإبلاغ الضريبي؛
  - رقم الحساب أو المكافئ الوظيفي في حال عدم وجود رقم حساب
  - الاسم والرقم التعريفي إن وجد للشركة.
  - رصيد أو قيمة الحساب بما في ذلك، في حال عقد تأمين القيمة النقدية أو عقد معاش التقاعد أو القيمة النقدية أو قيمة التصفية اعتبارًا من نهاية السنة الميلادية ذات الصلة أو أي فترة إبلاغ أخرى مناسبة، أو -إذا كان الحساب قد أغلق خلال تلك السنة أو الفترة- إغلاق الحساب.
- في حال أي حساب عهدة:
  - إجمالي مبلغ الفائدة، وإجمالي مبلغ توزيعات الأرباح، وإجمالي مبلغ الإيرادات الأخرى الناتجة عن الأصول المحتفظ بها في الحساب، في كل حالة تدفع أو تقيَّد في الحساب أو فيما يتعلق بالحساب خلال السنة الميلادية أو أي فترة إبلاغ ضريبي مناسبة أخرى.
  - إجمالي عائدات بيع أو استرداد الأصول المالية المدفوعة أو المودعة في الحساب خلال السنة الميلادية أو أي فترة إبلاغ ضريبي مناسبة أخرى والتي تصرفت بشأنها المؤسسة المالية

الخاضعة للإبلاغ الضريبي باعتبارها وصيًا أو وسيطًا أو مرشحًا أو غير ذلك كوكيل لصاحب الحساب

- في حال أي حساب إيداع، يكون إجمالي الفائدة المدفوعة أو المقيدة في الحساب خلال السنة الميلادية أو فترة إبلاغ ضريبي أخرى مناسبة.
- في حالة أي حساب غير مبين أعلاه، يكون إجمالي المبلغ المدفوع أو المقيد لحساب صاحب الحساب فيما يتعلق بالحساب خلال السنة الميلادية أو أي فترة إبلاغ ضريبي مناسبة أخرى تكون فيها الشركة ملزِمة أو مدينة، بما في ذلك المبلغ الإجمالي لأي مدفوعات استرداد تم سدادها إلى صاحب الحساب خلال السنة الميلادية أو أي فترة إبلاغ ضريبي مناسبة أخرى.
  - يجب أن تحدد المعلومات المُبلغ عنها العملة التي يتم بها تقويم كل مبلغ.
  - بغض النظر عن الفقرة الفرعية أعلاه، فيما يتعلق بكل حساب خاضع للإبلاغ الضريبي والذي يعتبر حسابًا موجودًا من قبل، فلا يُشترط الإبلاغ عن رقم تعريف دافع الضرائب أو تاريخ الميلاد إذا لم يكن رقم تعريف دافع الضرائب أو تاريخ الميلاد مدونًا في سجلات المؤسسة المالية الخاضعة للإبلاغ الضريبي وليس مطلوبًا جمعها من جانب تلك المؤسسة المالية الخاضعة للإبلاغ الضريبي بموجب القانون المحلي. ومع ذلك، يتعين على الشركة أن تبذل جهودًا معقولة للحصول على رقم تعريف دافع الضرائب وتاريخ الميلاد فيما يتعلق بالحسابات الموجودة من قبل بحلول نهاية السنة الميلادية الثانية التالية للسنة التي تم فيها تحديد هذه الحسابات كحسابات خاضعة للإبلاغ الضريبي.

إقرار المعلومات

- يجب على كل مؤسسة مالية مكلفة بالإبلاغ أن ترسل إلى السلطة المختصة إقرارات المعلومات عن الحسابات الخاضعة للإبلاغ، وذلك وفقاً للمواعيد التالية:
  - اقرارات معيار الإبلاغ المشترك في موعد غايته 31 مايو من السنة الميلادية التالية للسنة التي يتعلق بها الإقرار.

- يجب تقديم إقرارات المعلومات بشكل إلكتروني باستخدام التقنية والنماذج المعتمدة من قبل السلطة المختصة.
- يجب على الشركة إعداد وتقديم إقرار المعلومات الالتزام بمتطلبات وإجراءات العناية الواجبة المنصوص عليها في معيار الإبلاغ المشترك أو في اتفاقيات تبادل المعلومات لغايات ضريبية حسب الأحوال.
- يجب أن يتضمن إقرار المعلومات جميع البيانات المطلوبة بموجب المرسوم بقانون ولائحته ومتطلبات اتفاقيات تبادل المعلومات لغايات ضريبية ومعيار الإبلاغ المشترك والقرارات الصادرة في هذا الشأن وعلى الأخص ما يلي:
  - اسم المؤسسة المالية المكلفة بالإبلاغ والرقم المدني (إن وجد).
  - الاسم والعنوان ودولة الإقامة ورقم التعريف الضريبي (إن وجد) لكل صاحب حساب واجب الإبلاغ عنه.
  - رقم (أرقام) الحسابات.
  - رصيد أو قيمة الحساب في 31 ديسمبر من السنة المعنية أو في تاريخ إغلاق الحساب في حال تم إغلاقه خلال تلك السنة، ويشمل رصيد الحساب العائدات أو أي مبالغ مستلمة.
  - عملة المبالغ المذكورة بالمعلومات المبلغ عنها.
  - تاريخ ومكان الميلاد فيما يخص الأفراد.
  - بالنسبة للكيانات التي تحتفظ بحسابات لدى المؤسسة المالية لا يقتصر الإفصاح عن البيانات المشار إليها أعلاه على الكيان فحسب بل ينطبق أيضاً على أي من الأشخاص المسيطرين على الكيان
- إذا تأكد للشركة خلال أي سنة ميلادية إثر تطبيق إجراءات العناية الواجبة المحددة في معيار الإبلاغ المشترك واتفاقيات تبادل المعلومات لغايات ضريبية والقواعد الصادرة عن السلطة المختصة، أنه لا يوجد لديها أي حساب مالي خاضع للإبلاغ يتعين عليها إبلاغ السلطة المختصة بذلك بموجب إقرار معلومات صفري خلال نفس المواعيد المحددة لتقديم إقرار المعلومات عن الحسابات الخاضعة للإبلاغ.

- يجوز للشركة أن تتقدم للسلطة المختصة بطلب تمديد موعد إرسال إقرار المعلومات لمدة لا تزيد عن 60 يوماً، وذلك بشرط :
  1. أن تقدم الشركة طلب التمديد في موعد لا يتجاوز اليوم الخامس عشر من الشهر الثاني الذي يلي نهاية السنة المالية الخاضعة للإبلاغ.
  2. أن تكون أسباب طلب التمديد التي قدمتها المؤسسة المالية المكلفة بالإبلاغ ضرورية ومقبولة لدى السلطة المختصة.
- ويعتبر عدم قيام السلطة المختصة بالرد على طلب التمديد خلال 30 يوماً من تاريخ تقديمه بمثابة رفضاً ضمنياً له، وفي جميع الأحوال لا يجوز الطعن على الرفض الصريح أو الضمني للطلب.

ممارسات تجنب الالتزامات المفروضة

مع عدم الإخلال بالتدابير والعقوبات المنصوص عليها في المرسوم بقانون أو أي قانون آخر، لا يعتد بالإجراءات والترتيبات التالية، وتعد كان لم تكن عند تحديد الالتزامات المفروضة بموجب المرسوم بقانون ولائحته واتفاقيات تبادل المعلومات لغايات ضريبية ومعيار الإبلاغ المشترك والقرارات الصادرة في هذا الشأن :

- قيام الشركة أو مقدم خدمات أو أي شخص أو كيان بالتلاعب بأرصدة الحسابات في نهاية السنة لتجنب الإبلاغ.
- تحويل أرصدة أفراد أو كيانات من حسابات يجب الإبلاغ عنها إلى حسابات مستثناة أو مؤسسات مالية غير مكلفة بالإبلاغ، وذلك الفترة قصيرة في نهاية العام لتجنب الإبلاغ.
- عدم قيام الشركة بإنشاء أي سجلات الكترونية أو إنشاء أنظمة آلية منفصلة عن بعضها البعض بشكل مصطنع، لتتجنب قواعد تجميع الحسابات.
- أي إجراءات أو ترتيبات أخرى تهدف إلى تجنب الالتزامات المفروضة بموجب المرسوم بقانون واللائحة ومعيار الإبلاغ المشترك والقرارات ذات الصلة.

التدابير والعقوبات

الدعوى الجزائية

- إذا اكتشفت الجهة الرقابية المعنية ثمة مخالفة لأحكام المرسوم بقانون ولائحته، فإنه يجب عليها إعداد مذكرة شارحة الموضوع وأسباب ومرتكب المخالفة وإخطار السلطة المختصة بها على أن يرفق بها المستندات المؤيدة لارتكاب المخالفة.
- إذا ارتأت السلطة المختصة أن الشركة أو صاحب الحساب أو الشخص المسيطر قد ارتكب أي من الجرائم المنصوص عليها في المادة 14 من المرسوم بقانون يتعين عليها إخطاره كتابة بما يلي:
  - أنه ارتكب جريم وفقاً لأحكام المرسوم بقانون مع تحديدها.
  - تاريخ ارتكاب الجريمة.
  - عرض التصالح عليه.
  - قيمة الغرامة المفروضة في حال التصالح.
- على مرتكب الجريمة سداد قيمة الغرامة المقررة في حال التصالح خلال مدة أقصاها 15 يوماً من تاريخ استلامه الإخطار المرسل إليه.
- تختص وزارة المالية بتحصيل الغرامات المقررة بموجب أحكام المرسوم بقانون.
- إذا لم يقم مرتكب الجريمة بسداد الغرامة المقررة خلال المدة المحددة في البند (3) من هذه المادة، تقوم السلطة المختصة بطلب تحريك الدعوى الجزائية.
- يجوز للسلطة المختصة التنسيق مع الجهة المعنية بشأن وضع إجراءات تنظيمية لاستيفاء الأوراق والبيانات المطلوبة لإجراءات التحقيق والتصرف والادعاء في الجرائم المنصوص عليها في المرسوم بقانون.

نظام تكنولوجيا المعلومات وتعديلات معيار الإبلاغ المشترك

- يجب على الشركة تطبيق الأنظمة والإجراءات الداخلية المناسبة التي تضمن الامتثال لأحكام المرسوم بقانون ولائحته ومتطلبات اتفاقيات تبادل المعلومات لغايات ضريبية ومعيار الإبلاغ المشترك والقرارات الصادرة في هذا الشأن، وأن تقوم بمراجعة واعتماد هذه السياسات والأنظمة والإجراءات بشكل دوري.
- من أجل تسهيل عملية الإبلاغ الخاصة بمعيار الإبلاغ المشترك، فيجب إجراء مراجعات لنظام تقنية المعلومات للتأكد من التحسينات التي قد تكون مطلوبة على الأنظمة.
- يجب أن يكون المسؤول المختص مسؤولاً عن تعديل أنظمة تقنية المعلومات لتتماشى مع متطلبات الإبلاغ الخاصة بمعيار الإبلاغ المشترك.
- يجب أن تأخذ مراجعات أنظمة تقنية المعلومات بعين الاعتبار التغييرات في متطلبات معيار الإبلاغ المشترك والتي قد تتطلب إدخال تحسينات على الأنظمة من وقت لآخر ومراجعة العوامل التالية:
  - قدرة النظام على تسجيل المعلومات المطلوب الإبلاغ عنها لاحقًا.
  - التعديلات التي يجب إجراؤها على الحقول الموجودة حاليًا داخل النظام من أجل تسجيل المعلومات المطلوبة بشكل أفضل.
  - قدرة النظام على تسجيل التصنيف المحدد للعميل.
  - قدرة النظام على إصدار التقارير المطلوبة ليتم تقديمها بموجب معيار الإبلاغ المشترك أو إنشاء تقارير يتم تحويلها إلى صيغة قابلة للإبلاغ.

التدريب على معيار الإبلاغ المشترك

- يجب على الشركة اتخاذ خطوات كافية لضمان تدريب جميع الموظفين المعنيين بانتظام على ما يلي:
  - اللوائح المتعلقة بمتطلبات نظام الإبلاغ المشترك، ولا سيما إجراءات العناية الواجبة للعميل.

- يجب أن يكون لدى الشركة برامج تدريبية للموظفين الجدد المطلوبين والموظفين الحاليين، وأن توفر لهم تدريبات مستمرة حول لوائح معيار الإبلاغ المشترك والتطورات ذات الصلة، وأن تضمن معرفتهم بمسؤولياتهم خاصة هؤلاء الموظفين الذين يتعاملون مباشرة مع الجمهور ويفتحون حسابات جديدة للعملاء.

التعاقد مع المدقق الخارجي فيما يتعلق بإجراء خدمات مراجعة / تقارير تدقيق معيار الإبلاغ المشترك

- يجوز للشركة أن تستعين بمقدمي الخدمات للوفاء بالتزامات تقديم اقرارات المعلومات وإجراءات الإبلاغ والعناية الواجبة المنصوص عليها في المرسوم بقانون ولائحته ومتطلبات اتفاقيات تبادل المعلومات لغايات ضريبية ومعيار الإبلاغ المشترك والقرارات الصادرة في هذا الشأن، وفي جميع الأحوال تظل هذه الالتزامات مسؤولية الشركة بالإبلاغ.
- وفقاً للقرار الوزاري رقم 46 لسنة 2017 بشأن التعليمات الاسترشادية الإضافية لتطبيق متطلبات الاتفاقيات الدولية لتبادل المعلومات الضريبية، يُطلب من الشركة الالتزام بمتطلبات التدقيق التالية وإصدار الشهادات بشأنها.
- تلتزم الشركة بتكليف مدقق خارجي لإجراء مراجعة للخدمات من أجل تقديم تقارير سنوية على النحو التالي:
  - اعتماد تصنيف المؤسسة المالية الأجنبية.
  - اعتماد إجراءات الإبلاغ حسب المتطلبات المنصوص عليها في القرار الوزاري.
  - إصدار شهادة التزام سنوية / عند الطلب للشركة بشأن مدى الالتزام بمتطلبات معيار الإبلاغ المشترك وسلامة العمليات والإجراءات المعمول بها في هذا الصدد.
- يجب على الشركة إرسال النسخة الأصلية من التقارير المذكورة أعلاه إلى وزارة المالية – إدارة الضرائب في موعد أقصاه 31،مايو من كل سنة ميلادية عن العام السابق لتلك السنة .

الإجراءات

المسؤول المختص بمعيار الإبلاغ المشترك

م.	النشاط	المسؤولية
1	تحديد عضو في الإدارة التنفيذية ليكون المسؤول المختص لدى الشركة عن الإبلاغ المشترك	الرئيس التنفيذي
2	تقوم الشركة بإعداد خطاب رسمي بمعلومات الاتصال الخاصة بالمسؤول المختص لدى الشركة فيما يخص معيار الإبلاغ المشترك	الرئيس التنفيذي
3	ترسل الشركة الخطاب الرسمي إلى وزارة المالية لإخطارهم بمعلومات الاتصال الخاصة بالمسؤول المختص بمعيار الإبلاغ المشترك.	الرئيس التنفيذي

العناية الواجبة بشأن العملاء الجدد من الأفراد

م.	النشاط	المسؤولية
1	يُطلب من جميع العملاء الجدد تقديم نماذج معيار الإبلاغ المشترك المطلوبة حسبما هو مبين تفصيلا في السياسة.	إدارة خدمة العملاء والتقارير التنظيمية
2	عند استلام نماذج الإبلاغ المشترك المطلوبة من العملاء الجدد، فيجب مراجعة دلائل معيار الإبلاغ المشترك الخاصة بالعملاء وتحديث حالة معيار الإبلاغ المشترك على النظام	إدارة العمليات والتسويات
3	في حالة وجود أي من الدلائل، اطلب من العميل تقديم النموذج / المعلومات ذات الصلة لتحديد حالة العميل حساب خاضع للإبلاغ الضريبي / حساب غير خاضع للإبلاغ الضريبي	إدارة خدمة العملاء والتقارير التنظيمية
4	يجب التحقق من مستندات الإقرار الذاتي التي تم الحصول عليها من قبل الحساب الخاضع للإبلاغ الضريبي بما في ذلك أي وثائق تم جمعها وفقًا لإجراءات "اعرف عميلك"، وإتمامها وتوثيقها	إدارة خدمة العملاء والتقارير التنظيمية

م.	النشاط	المسؤولية
5	تواصل مع العميل للحصول على إيضاحات بشأن أي اختلافات تم اكتشافها في الوثائق	إدارة خدمة العملاء والتقارير التنظيمية
6	عند إتمام المستندات المطلوبة وتحديث النظام، يتم إرسال جميع المستندات إلى وحدة المطابقة والالتزام.	إدارة خدمة العملاء والتقارير التنظيمية
7	مراجعة واعتماد حالة معيار الإبلاغ المشترك الخاصة بالعميلومن ثم إدخالها في النظام.	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية

العناية الواجبة بشأن العملاء الشركات الموجودين

م.	النشاط	المسؤولية
1	يُطلب من جميع العملاء الجدد تقديم نماذج معيار الإبلاغ المشترك المطلوبة حسبما هو مبين تفصيلا في السياسة.	إدارة خدمة العملاء والتقارير التنظيمية
2	في حال حساب الكيان الموجود من قبل الذي لا يتجاوز إجمالي رصيده أو قيمته مبلغ250،000 دولار أمريكي اعتبارًا من 31 ديسمبر (****)، فلا يلزم مراجعته أو تحديده أو الإبلاغ عنه.	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية
3	في حال حساب الكيان الموجود من قبل الذي يتجاوز إجمالي رصيده أو قيمته مبلغ250،000 دولار أمريكي اعتبارًا من 31 ديسمبر (****)، فيلزم مراجعته وتحديده والإبلاغ عنه.	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية
4	مراجعة الحسابات لتحديد ما إذا كان الحساب خاصًا بواحد أو أكثر من الكيانات التي تعتبر أشخاصًا خاضعين للإبلاغ الضريبي، أو خاصًا بمؤسسات غير مالية سالبة خاضعة لسيطرة شخص واحد أو أكثر من الأشخاص الذين الخاضعين للإبلاغ الضريبي، فإنها تعتبر حسابات خاضعة للإبلاغ الضريبي.	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية

م.	النشاط	المسؤولية
5	تحديد ما إذا كان الكيان هو مؤسسة غير مالية سالبة لديها واحد أو أكثر من ،الأشخاص المسيطرين الذين يعتبرون أشخاصًا خاضعين للإبلاغ الضريبي في حال كان كذلك، فيجب التعامل مع الحساب على أنه حساب خاضع للإبلاغ الضريبي.	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية

العناية الواجبة بشأن العملاء الجدد من الشركات

م.	النشاط	المسؤولية
1	يُطلب من جميع العملاء الجدد تقديم نماذج معيار الإبلاغ المشترك المطلوبة حسبما هو مبين تفصيلا في السياسة.	إدارة خدمة العملاء والتقارير التنظيمية
2	تحديد ما إذا كان الكيان شخصًا خاضعًا للإبلاغ الضريبي من خلال الحصول على إقرار ذاتي والذي قد يكون جزءًا من مستندات فتح الحساب، وهو ما يسمح للشركة بتحديد إقامة صاحب الحساب لأغراض الضريبة وتأكيد معقولية مثل هذا الإقرار الذاتي استنادا إلى المعلومات أو أي مستندات تم الحصول عليها وفقًا لإجراءات مكافحة غسل الأموال / اعرف عميلك.	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية
3	إذا أقر الكيان بأنه ليس لديه إقامة لأغراض ضريبية، فيجوز للشركة الاعتماد على عنوان المكتب الرئيسي للكيان لتحديد مكان إقامة صاحب الحساب.	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية
4	إذا أشار الإقرار الذاتي إلى أن صاحب الحساب مقيم في بلد خاضع للإبلاغ الضريبي، فيجب على الشركة التعامل مع الحساب على أنه حساب خاضع للإبلاغ الضريبي.	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية
5	تحديد ما إذا كان صاحب الحساب هو مؤسسة غير مالية سالبة بها واحد أو أكثر من الأشخاص المسيطرين ممن يعتبرون أشخاصًا خاضعين للإبلاغ الضريبي. إذا كان أي من الأشخاص المسيطرين في المؤسسة غير المالية	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية

م.	النشاط	المسؤولية
	السالبة شخصًا خاضعًا للإبلاغ الضريبي، فيجب التعامل مع الحساب على أنه حساب خاضع للإبلاغ الضريبي.	

تقارير معيار الإبلاغ المشترك

م.	النشاط	المسؤولية
1	يجب على الموظفين المكلفين التنسيق مع الإدارة ذات الصلة لجمع المعلومات المتعلقة بالإبلاغ الضريبي.	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية
2	استخراج تقرير معلومات العميل من النظام استنادًا إلى معلومات الحسابات كما في تاريخ الإبلاغ لكل سنة، قد يتم استخراج التقرير استنادًا إلى حالة معيار الإبلاغ المشترك للعميل	إدارة العمليات والتسويات
3	مراجعة التقرير الصادر عن النظام .	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية
4	مراجعة قائمة العملاء الذين تم تحديدهم كحساب خاضع للإبلاغ الضريبي للتأكد من أنها دقيقة وكاملة.	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية
5	في حال استخراج تقارير تتعلق بالمعلومات الخاضعة للإبلاغ الضريبي، فتتم مراجعة التقارير لضمان دقة واكتمال وسلامة محتواها قبل إرسالها إلى وزارة المالية.	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية
6	يجب فورًا تسوية أي اختلافات يتم اكتشافها أثناء المراجعة.	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية

نظام تكنولوجيا المعلومات وتعديلات معيار الإبلاغ المشترك

م.	النشاط	المسؤولية
1	التنسيق مع فريق الرقابة على النظام والعمليات لمناقشة التحسينات التي قد يُطلب إدخالها على الأنظمة لتسهيل تنفيذ أي متطلبات إضافية خاصة بمعيار الإبلاغ المشترك	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية
2	يجب أن يشمل التحليل التحسينات التي يجب إجراؤها فيما يتعلق بتسجيل بيانات العملاء وأنظمة التشغيل الرئيسية وأنظمة إعداد التقارير وأنظمة تنفيذ المعاملات والدفعات.	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية
3	يتم إدخال التحسينات المقترحة على الأنظمة بشكل آني	إدارة تقنية المعلومات
4	إجراء مراجعات دورية لنظام تكنولوجيا المعلومات فيما يتعلق بما إذا كان النظام يفي بالمتطلبات الخاصة بمعيار الإبلاغ المشترك أم لا، والخاصة بتسجيل البيانات، وإعداد تقارير بالبيانات وما إلى ذلك.	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية

التعاقد مع المدقق الخارجي فيما يتعلق بإجراء خدمات مراجعة / تقارير تدقيق معيار الإبلاغ المشترك

م.	النشاط	المسؤولية
1	التواصل مع شركات التدقيق على أساس قائمة شركات التدقيق المعتمدة من إدارة الضرائب في وزارة المالية لتنفيذ معيار الإبلاغ المشترك.	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية / مجموعة الخدمات المساندة
2	تكليف إحدى شركات التدقيق لتقديم خدمات المراجعة من أجل تقديم ثلاثة تقارير سنوية.	الإدارة العليا

م.	النشاط	المسؤولية
3	دعم ومساعدة شركة التدقيق من أجل تنفيذ خدمات المراجعة	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية
4	إرسال كافة المعلومات والمستندات المطلوبة إلى شركة التدقيق لتنفيذ خدمات المراجعة وإصدار التقارير	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية
5	إصدار التقارير السنوية الثلاثة المتعلقة بالتزام الشركة بقواعد ولوائح ومتطلبات معيار الإبلاغ المشترك.	مدقق الحسابات
6	إرسال النسخة الأصلية من التقارير أعلاه إلى وزارة المالية – دائرة الضرائب في موعد أقصاه31مايو من كل سنة ميلادية عن العام السابق .	مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية

مراجعة السياسة

إن الهدف من وضع إجراءات رسمية لمراجعة السياسة هو التأكد من أن كافة التعديلات المتعلقة بالسياسة يتم توثيقها واعتمادها بالشكل المناسب قبل تنفيذها.

يجب مراجعة السياسة من قبل إدارة المطابقة والالتزام بشكل سنوي أو عند الحاجة، ويتم تقديم التغيرات المقترحة إلى مجلس الإدارة لاعتماد التعديلات على السياسة، ويتم إجراء التعديلات على هذه السياسة بشكل فوري عندما توجد تغيرات في المتطلبات الرقابية تستوجب ذلك.

نموذج سجل المراجعة

رقم المراجعة	تاريخ المراجعة	جهة الموافقة
١	٢٠٢٠/٢/١٦	BOD